



الدورة الحادية والستون  
البند ١٥٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/61/L.28 و Add.1)]

### ١٩/٦١ - الاحتفال بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> الذي يعلن أنه لا يجوز استرقاق أو استعباد أحد ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بجميع أشكالهما،

وإذ تشير إلى أن تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، التي جرت بين القرن الخامس عشر وأواخر القرن التاسع عشر، شملت النقل القسري لملايين الأفارقة كعبيد، معظمهم من غرب أفريقيا إلى الأمريكتين، لتسهم بذلك في إثراء القوى الإمبريالية آنذاك،

وإذ تحيي ذكرى من قضوا ضحية للاسترقاق لأسباب عدة من بينها الفظائع التي تعرضوا لها أثناء نقلهم ولدى تمردهم على الاستعباد ومقاومتهم له،

وإذ تعترف بأن تجارة الرقيق والرق من أفظع الانتهاكات لحقوق الإنسان في تاريخ البشرية، وبخاصة إذا ما أخذ في الاعتبار نطاقهما وأمداهما،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها من أن قرابة مائتي عام مرت قبل أن يعترف المجتمع الدولي بأن الرق وتجارة الرقيق يشكلان جريمة ضد الإنسانية وأنه ينبغي اعتبارهما كذلك على الدوام،

وإذ تشير إلى أن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا في الفترة من ٣١

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١<sup>(٢)</sup> قد أعلن الرق وتجارة الرقيق جريمة ضد الإنسانية،

**وإذ تقر** بأن تجارة الرقيق والإرث الذي خلفه الرق هما السبب الجوهرى لحالات التفاوت الاجتماعى والاقتصادى البين والكرهية والتعصب والعنصرية والتحامى البى ما برحت تؤثر فى الشعوب المنحدرة من أصل أفريقى حتى البوم،

**وإذ تشير** إلى الفقرات ٩٨ إلى ١٠٦ من إعلان ديربان<sup>(٣)</sup> وإذ تشدد، بصفة خاصة، على أهمية "توفير وسائل فعالة للانتصاف واللجوء إلى المحاكم والجبر والتعويض وغير ذلك من التدابير على كل من الصعيد الوطنى والإقليمى والدولى" بهدف التصدى للأثر المستمر الذى خلفه الرق وتجارة الرقيق،

**وإذ تدرك** أن هناك نقصا فى المعارف المتعلقة بالعواقب الناجمة عن تجارة الرقيق والرق، والمتعلقة بالتفاعلات البى تولدت فى الماضى والحاضر بين الشعوب فى أوروبا وأفريقيا وآسيا والأمريكىين، بما فى ذلك منطقة البحر الكارىبى،

**وإذ ترحب** بما تقوم به اللجنة العلمىة الدولية التابعة لمشروع تتبع مسار تجارة الرقيق الذى تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من عمل ىرمى إلى سد هذا النقص فى المعارف، وتتطلع إلى صدور تقريرها فى بىنه،

**وإذ تشير** إلى القرار ٢٨ الذى اتخذه المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة فى دورته الحادية والثلاثىن، والذى يعلن عام ٢٠٠٤ السنة الدولية لإحياء ذكرى النضال ضد الرق وإلغائه<sup>(٣)</sup>، وإذ تشير أيضا إلى إعلان المنظمة ٢٣ آب/أغسطس يوما دولىا لإحياء ذكرى تجارة الرقيق وإلغائها،

**وإذ تلاحظ** أن عام ٢٠٠٧ سىصادف ذكرى مرور مائى عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسى، مما أسهم إلى حد كبير فى إلغاء الرق،

١ - **تقرر** إعلان ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٧ يوما دولىا للاحتفال بذكرى مرور مائى عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسى؛

(٢) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.

(٣) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون، باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثانى/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد ١: القرارات، الفصل الخامس.

- ٢ - تحث الدول الأعضاء التي لم تضع بعد برامج تربوية ترمي، بوسائل عدة منها المناهج المدرسية، إلى تثقيف الأجيال القادمة وترسيخ فهمها للدروس المستخلصة من الرق وتجارة الرقيق وتاريخيهما ونتائجهما على أن تفعل ذلك؛
- ٣ - تقرر عقد اجتماع خاص للجمعية العامة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ للاحتفال بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن ينشئ برنامجا للتوعية، تشارك فيه الدول الأعضاء والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، للاحتفال على النحو اللائق بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي؛
- ٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا خاصا عن المبادرات المتخذة من جانب الدول لتنفيذ الفقرتين ١٠١ و ١٠٢ من إعلان ديربان بهدف التصدي للإرث الذي خلفه الرق والإسهام في رد الاعتبار لضحايا الرق وتجارة الرقيق<sup>(٢)</sup>.

الجلسة العامة ٥٩

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦